

تاج العروس من جواهر القاموس

افتقاد الآلة وعدم التّصوّر وقد يصرّح معه التّكليف ولا يصرّح
الإنسان به معذوراً وعلى هذا الوجه قال ابن تعالى : " إنّا لك لن نستطيع معي
صبراً " وقوله عزّ وجلّ : " هلّ يستطيع ربّك أنّ يؤذّر لعلّ علينا مائدة
من السمّاء " فقد قيل : إنهم قالوا ذلك قبل أنّ قويت معرفتهم بأنّ عزّ
وجلّ وقيل : يستطيع ويطيع بمعنى واحد ومعناه : هلّ يجيب . انتهى . قلت :
وقرأ الكسائي : " هلّ تستطيع ربّك " بالتّاء ونصب الباء أي هل تستدعي
إجابته في أنّ يؤذّر لعلّ علينا مائدة من السمّاء . وفي الصّحاح : ورؤبّما
قالوا : استطاع يستطيع ويحذفون التّاء استئقلاً لها مع الطّاء ويكرهون
إدغام التّاء فيها فتحرّك السّين وهي لا تحرّك أبدأ . وقرأ حمزة كما في
الصّحاح وهو الزّيات زاد الصّاغاني : غير خلاّد : فما استطاعوا بالإدغام
فجمّع بين الساكنين قال الأزهرري : قال الزّجاج : من قرأ هذه القراءة
فهو لا حين مخطئ زعم ذلك الخليل ويونس وسيبويه وجميع من يقول بقوله
وحدّثهم في ذلك أنّ السّين ساكنة وإذا أدغمت التّاء في الطّاء صارت
طاء ساكنة ولا يجمع بين ساكنين . قلت : وقرأت في كتاب الإتحاف لشيخ
مشايخنا أبي العبّاس أحمد بن محمد بن عبد الغني الدّميّاطي المتوفّي
سنة ألف ومائة وستّة عشر ما نصّه : وطعن الزّجاج وأبي عليّ في هذه
القراءة من حيث الجمع بين الساكنين مردود بأنّها متواترة والجمع
بينهما في مثل ذلك سائغ جائز مسموع في مثله . وقرأت في كتاب النّشر لابن
الجزّري ما نصّه : واختلفوا في : " فما استطاعوا " فقرأ حمزة بتشديد الطّاء
يريد فما استطاعوا فأدغم التّاء في الطّاء وجمع بين ساكنين وصلاً والجمع
بينهما في مثل ذلك جائز مسموع قال الحافظ أبو عمرو : ومما يؤقّو في ذلك
ويسوّغه أنّ الساكن الثاني لمّا كان اللسان عنده يرتفع عنه وعن
المُدغم ارتفاعة واحدة صار بمنزلة حرّفيّ متحرّك فكأنّ الساكن
الأوّل قد وليّ متحرّكاً فلا يجوز إنكاره . ثمّ قال الجوهري : قال
الأخفش : الآلة وعدم التّصوّر وقد يصرّح معه التّكليف ولا يصرّح الإنسان
به معذوراً وعلى هذا الوجه قال ابن تعالى : " إنّا لك لن نستطيع معي صبراً "
وقوله عزّ وجلّ : " هلّ يستطيع ربّك أنّ يؤذّر لعلّ علينا مائدة من

السَّماءِ " فقد قيل : إنَّهم قالوا ذلكَ قبلَ أنْ فَوَیَّتْ مَعَرَفَتُهُمْ بِالْعَزِّ
وجلَّ وقيل : يستطيعُ ويُطَّيعُ بِمَعْنَى واحدٍ ومَعْنَاهُ : هلَ يُجِيبُ . انتهى . قلت :
وقرأَ الكِسائيُّ : " هلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ " بالتَّاءِ ونَصَبَ الباءِ أَيْ هلَ تَسْتَدْعِي
إِجَابَتَهُ فِي أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مائدةً من السَّماءِ . وفي الصَّحاحِ : ورُبَّما
قالوا : اسْطَاعَ يَسْطِيعُ وَيَحْذِفُونَ التَّاءَ اسْتِغْنَاءً لَهَا مع الطَّاءِ ويكرهون
إِدْغَامَ التَّاءِ فِيهَا فتُحَرِّكُ السَّيْنُ وهي لا تُحَرِّكُ أَبداءً . وقرأَ حمزةُ كما في
الصَّحاحِ وهو الزَّيَّاتُ زاد الصَّاغانيُّ : غَيْرَ خَلَّادٍ : فما اسْطَاعُوا بالإِدْغَامِ
فَجَمَعَ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ قال الأزهريُّ : قال الزَّجَّاجُ : مَنْ قرأَ هذه القِراءةَ
فهو لَاحِنٌ مُخْطِئٌ زَعَمَ ذَلِكَ الخليلُ ويونسُ وسيبويهُ وَجَمِيعُ مَنْ يَقُولُ بقولِهِمْ
وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ السَّيْنَ ساكِنَةٌ وَإِذَا أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ صَارَتِ
طَاءً ساكِنَةً ولا يُجْمَعُ بَيْنَ ساكِنَيْنِ . قلتُ : وقرأْتُ في كتاب الإِتْحافِ لشيخِ
مَشَايِرِنا أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ الغنيِّ الدِّمِيَّاطِيِّ المُتَوَفَّى
سنة أَلْفٍ وَمِائَةٍ وَسِتَّةٍ عَشَرَ ما نَصَّه : وطَعَنُ الزَّجَّاجِ وَأَبِي عَلِيٍّ فِي هذه
القِراءةِ مِنْ حَيْثُ الجَمْعُ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ مَرْدُودٌ بِأَنَّهَا مُتَوَاتِرَةٌ والجَمْعُ
بَيْنَهُمَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ سَائِغٌ جَائِزٌ مَسْمُوعٌ فِي مِثْلِهِ . وقرأْتُ في كتاب النَّشْرِ لابنِ
الْجَزَرِيِّ ما نَصَّه : واخْتَلَفُوا فِي : " فما اسْطَاعُوا " فقرأَ حمزةُ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ
يُرِيدُ فما اسْتَطَاعُوا فَأَدْغَمَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ وَجَمَعَ بَيْنَ ساكِنَيْنِ وَصَلًا والجَمْعُ
بَيْنَهُمَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ جَائِزٌ مَسْمُوعٌ قال الحافظُ أَبُو عَمْرٍو : وَمِمَّا يُقَوِّي ذَلِكَ
وَيَسْوِّغُهُ أَنَّ السَّاكِنَ الثَّانِي لَمَّا كانَ اللِّسانَ عِنْدَهُ يَرْتَفِعُ عَنْهُ وعن
المُؤدِّغِمِ ارْتِفاعَةً وَاحِدَةً صارَ بِمَنْزِلَةِ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ فكأنَّ السَّاكِنَ
الأوَّلَ قد وَلِيَ مُتَحَرِّكًا فلا يَجُوزُ إنْكارُهُ . ثمَّ قالَ الجَوْهَرِيُّ : قالَ
الأَخْفَشُ :